

0235- حلف يمینا علی فعل شيء في وقت معین فنی، فهل عليه

کفارة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول بشق اخر هو السؤال الرابع اذا حلف انه سيفعل ايضا كذا وكذا ونسى ان يفعل هذا الشيء فماذا عليه؟ عليه کفارة اذا اذا كان فعله محددا بوقت ومضى الوقت - 00:00:00

ولم يفعله فانه يكون عليه کفارة اليمين. وان كان فعله غير محدد للوقت فانه يفعله متى ذكر ولا شيء عليه. الحمد لله - 00:00:11